



كراسة الشروط والمواصفات لإنشاء وإدارة وتشغيل
موقع تجاري رقم (١) بالمخطط رقم (٢٩٥)
بمحافظة السليمانية





المحتويات

- م قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.
- أ تعريف المفردات الواردة بكرامة الشروط والمواصفات.
- ب الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار
- ج مقدمة
- ١ وصف العقار
- ٢ اشتراطات دخول المزايدة والتقديم
- ٣ ١/٢ من يحق له دخول المزايدة
- ٤/٢ لغة العطاء
- ٥/٢ مكان تقديم العطاءات
- ٦/٢ موعد تقديم العطاءات
- ٧/٢ موعد فتح المظاريف
- ٨/٢ تقديم العطاء
- ٩/٢ كتابة الأسعار
- ١٠/٢ مدة سريان العطاء
- ١١/٢ الضمان
- ١٢/٢ موعد الإفراج عن الضمان
- ١٣/٢ مستندات العطاء
- ٤ واجبات المستثمر قبل إعداد العرض
- ١٤/٢ دراسة الشروط الواردة بالكرامة
- ١٥/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة
- ١٦/٢ معاينة العقار
- ٥ ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف
- ١٧/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات
- ١٨/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف
- ١٩/٥ سحب العطاء
- ٢٠/٥ تعديل العطاء
- ٢١/٥ حضور جلسة فتح المظاريف
- ٦ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع
- ٢٢/٦ الترسية والتعاقد
- ٢٣/٦ تسليم الموقع





الاشتراطات العامة ٧

- ١/٧ توصيل الخدمات للموقع
- ٢/٧ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد
- ٣/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة
- ٤/٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ
- ٥/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له
- ٦/٧ التأجير من الباطن أو النازل عن العقد
- ٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية
- ٨/٧ متطلبات الأمن والسلامة
- ٩/٧ الغاء العقد للمصلحة العامة
- ١٠/٧ تسليم الموقع للأمانة/البلدية بعد انتهاء مدة العقد
- ١١/٧ أحكام عامة

الاشتراطات الخاصة ٨

- ١/٨ مدة العقد
- ٢/٨ فترة التجهيز والتجديد
- ٣/٨ موافق السيارات
- ٤/٨ اشتراطات التشغيل والصيانة
- ٥/٨ الاشتراطات الأمنية
- ٦/٨ تأمين غرفة إسعافات أولية
- ٧/٨ اللوحات الإعلانية

الاشتراطات الفنية ٩

- ١/٩ تجديد المجتمع التجاري
- ٢/٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق

المرفقات ١٠

- ١/١٢ نموذج العطاء
- ٢/١٢ الرسم الكروكي للموقع
- ٣/١٢ نموذج تسليم العقار
- ٤/١٢ إقرار المستثمر
- ٥/١٢ نموذج العقد





(تنبيهات هامة)

- أولاً/ على كل متقدم أن يتأكد من صحة العنوان الوطني ورقم صندوق البريد الذي يقوم بتدوينه في كراسة العطاء بحيث يكون العنوان الوطني والصندوق البريدي باسم المتقدم، وفي حال تم أرسال خطاب من الأمانة للمتقدم على العنوان الوطني وصندوقه البريدي وعاد من البريد لأي سبب مثل (عدم صحة العنوان الوطني أو رقم الصندوق أو لعدم استلامه أو لكونه لا يخصه إلخ) فإن المتقدم يتحمل المسئولية في حال مصادره ضمانه البنكي أو غير ذلك من إجراءات.
- ثانياً/ على كل متقدم أن يتأكد من أن الضمان البنكي بقيمة ٢٥٪ من قيمة العطاء السنوي سارياً وغير قابل للإلغاء وقابل للتمديد لحين سداد قيمة العائد الاستثماري عن السنة الأولى.
- ثالثاً/ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية تقدم العطاءات بمظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هو اتفهه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني وت تقديم ما يثبت ذلك عن تقديم العطاء ورقياً لقسم الاستثمار بلدية محافظة السليمانية وذلك في الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف مع الحرص على الحضور قبل الوقت المحدد بساعة واحدة لأجل تسجيل العطاء .
- رابعاً/ إحضار تفويض مصدق من الغرفة التجارية بحضور الجلسة لمندوب سعودي الجنسية.
- خامساً/ التأكد من مطابقة السجل التجاري للمزايدة المتقدم عليها.





أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

ينبغي مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa باستثناء أصل الصنف البنكي فيقدم الأصل في طرف مختوم ومغلق من قبل المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام الهواتف ورقم الفاكس على المستثمر أن يقوم بمراجعة نهاية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك يوضع علامة (✓) أمام كل مستند إن كان مرفقاً، ومحظياً إذا كان ذلك مطلوباً.

المستند	م
نموذج العطاء	١
توكيل رسمي مؤتّق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير المستثمر)	٢
إثبات أن المستثمر عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات)	٣
صورة سارية المفعول من المسجل التجاري	٤
صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة المجتمعات والmarkets التجارية	٥
صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	٦
خطاب ضممان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	٧
صورة من شهادة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول	٨
صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول	٩
صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية	١٠
صورة من شهادة الالتزام بالسعودية	١١
صورة من إثبات العنوان الوطني	١٢
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	١٣

سيتم استبعاد العروض التي تتضمن خطاب ضممان أقل من (٢٥%) من قيمة العطاء السنوي





بـ. تعريف المفردات الواردة بكرامة الشروط والمواصفات

هو الموقع التجاري المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.	المشروع
هي الأرض المملوكة للأمانة/ البلدية المحددة موقعها والتي يقام عليها الموقع التجاري.	العقار
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل المجمعات التجارية	المستثمر
يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً للدخول المزايدة.	مقدم العطاء
هو سوق يتكون من مبني كبير من أكثر من دور ويحتوي على عدد من المحلات التجارية مختلفة الأنشطة	المجمع التجاري
هي طريقة لإثارة التذاacific بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.	المنافسة
كرامة الشروط والمواصفات.	الكرامة
هو تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني الأمانة/البلدية عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (قرص) Furas.momra.gov.sa	المنافسة الإلكترونية





ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الأيجار

البيان	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	
آخر ميعاد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	
إعلان نتيجة المزايدة	تحدد الأمانة/ البلدية	
موعد الإخطار بالترسية	تحدد الأمانة/ البلدية	
تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/ البلدية للمستثمر بمراجعةها، فإن لم يراجع برسالة إشعار ثانية، ويعطى مهلة إضافية خمسة عشر يوماً	
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	





١. مقدمة

تُرحب الأمانة / بلدية محافظة السليمانية بـ طرح مزايدة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لتأجير موقع مخصوص إنشاء وإدارة وتشغيل موقع تجاري الموضحة بياناته في وصف العقار لإدارته وتشغيله وصيانته وفق التفاصيل العديدة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الاطلاع عليها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة.

وتحب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المثانية والدقيقة لكراسة للتعرف على الاحتياطات والمواصفات الفنية، والجوانب الشائنة للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها.

وتُرحب الأمانة / البلدية بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بأحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة / بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:

إدارة الاستثمار

تلفون: ١١-٧٨٢٠٨٨٨

٢. من خلال الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa





٢. وصف العقار

إنشاء وإدارة وتشغيل موقع تجاري		نوع النشاط
		مكونات النشاط
العنوان	المدينة السليمانية	موقع العقار
رقم العقار (١)	رقم المخطط (٢٩٥)	
١١٠ م بطول	شارع شمالاً:	حدود العقار
١١٠ م بطول	شارع جنوباً:	
٤٥ م بطول	مواقف شرقاً:	
٤٥ م بطول	شارع غرباً:	
٢٤٩٥ م²		المساحة الإجمالية
أرض فضاء		نوع العقار





٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

- ١/٣ من يحق له دخول المزايدة:
- ١/١/٣ يحق لكل الأفراد والشركات والمؤسسات السعودية وغير السعودية المرخص لها بمزاولة نشاط إدارة وتشغيل المباني التجارية التقدم في هذه المزايدة ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل. ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتأخرون في سداد الأجرا عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.
- ٢/١/٣ سرية المعلومات: جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكل سرية ولا يمكن لأي طرف أوجبه الإطلاع عليها سوى في يوم موعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً الذي البلدية.
- ٢/١/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.
- ٢/٣ لغة العطاء:
- ١/١/٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعل المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقه، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.
- ٢/١/٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، وبعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.
- ٢/٣ مكان تقديم العطاءات:
- ٢/٣ تُقدم العطاءات على موقع بلدي عبر بوابة فرص furas.momra.gov.sa في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المععلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هويته ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة.
- ٤/٣ موعد تقديم العطاءات:
- ٤/٣ يجب أن تقدم العطاءات في موعد المحدد في الإعلان وإن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير العيبة المحددة أعلاه.
- ٥/٣ موعد فتح المظاريف:
- ٥/٣ الموعد المحدد في الإعلان
- ٦/٣ تقديم العطاء:
- ١/٦/٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تضمن به البنود الواردة بكرامة الشروط والمواصفات وملحقاتها.





٢/٦/٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوجيه عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية بالنسبة للشركات، أو مصحوباً بوكالة شرعية للمؤسسات.

٢/٦/٤ يقدم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية.

٧/٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:
١/٧/٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢/٧/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حروف) بالريال السعودي.
٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوجيه عليه وختمه.

٨/٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩، يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، وببقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٩/٣ الضمان:

١/٩/٣ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل ٦٥٪ من قيمة إيجار السنة الأولى، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًاً للتمديد عند الحاجة.

٢/٩/٣ يستبعد كل عطاء لا يرافق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١٠/٣ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

١١/٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:
١/١١/٣ تموذج العطاء والتوجيه عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.





- ٢/١١/٣ توكييل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير المستثمر وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المستثول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.
- ٣/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
- ٤/١١/٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
- ٥/١١/٣ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).
- ٦/١١/٣ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة ولها المختومة بختم الأمانة/البلدية الرسمى موقعها عليها من المستثمر ومحفوظة بخطمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذى تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

- ١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:
على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.
- ٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:
في حالة غموض أو عدم وضوح أي بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمنتهى لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.
- ٣/٤ معاينة العقار:
على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تافية للجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على أوضاعه السائدة به.
- ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.





٤. ما يحق للأمانة / للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة / للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة / للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن الأمانة / البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٣/٥ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون متدوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفویض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية، ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.





٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

الترسية والتعاقد:

١/٦

- ١/١/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقدم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- ٢/١/٦ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات والتعاقد، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار ثانٍ، وبغض مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمآن.
- ٣/١/٦ يجوز للأمانة/للبلدية بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

تسليم الموقع:

٢/٦

- ١/٢/٦ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرةً ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، ويشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- ٢/٢/٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلیم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بدأیة مدة العقد من تاريخ الإشعار.





٧. الاسترطات العامة

١/٧ توصيل الخدمات للموقع

إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع زيادة الخدمات الكائنة به، فإن ذلك يكون على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارات المعنية بالأمانة/البلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٢/٧ البرنامج الزمني للتجهيز والتجميد:

يلزム المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، لجميع أعمال التجديد والدهان المطلوب (جراؤها).

٣/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلزمه المستثمر بالحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٤/٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

١/٤/٧ للأمانة/البلدية الحق الكامل في الإشراف للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

٢/٤/٧ لا يجوز للمستثمر إجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة إلا بعد موافقة البلدية.

٣/٤/٧ يلزمه المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأي توجيهات تتعلق بمعالجة أي قصور ملحوظ في التشغيل أو الصيانة، عما هو وارد بكراسة الشروط والمواصفات، أو اللوائح والتعاميم.

٥/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يتربّع عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٦/٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد لغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف، على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البشكي المقدم من المستثمر، أما بيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٨/٧ متطلبات الأمن والسلامة:

يلزمه المستثمر بما يلي:

١/٨/٧ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص أو الأعمال والممتلكات العامة والخاصة.

٢/٨/٧ عدم شغل الطريق أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض العارة أو المركبات للحوادث والاضرار.

٣/٨/٧ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ



- ٤/٨/٧ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالماركة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، وتحمّل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤول في ذلك.
- ٩/٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:
يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقاومة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.
- ١٠/٧ تسليم الموقع والمنشآت المقاومة عليه للأمانة /للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:
١/١٠/٧ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً وإشعار المستثمر بذلك.
- ٢/١٠/٧ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقاومة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة بعد انتهاء مدة العقد يتم استلام الموقع عن طريق إشعار الأمانة /البلدية للمستثمر بموعده تسليمه الموقع، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد.
- ١١/٧ أحكام عامة:
١/١١/٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/البلدية بمجرد تقديمها.
٢/١١/٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
٣/١١/٧ ليس للمستثمر الحق في الرجوع إلى الأمانة/البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
٤/١١/٧ تخضع هذه المزايدة لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ١٤٤١/٦/٢٩هـ





٨. الاشتراطات الخاصة

مدة العقد:

١/٨

مدة العقد (٢٥ سنة) (خمس وعشرين سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

فترة التجهيز والتتجديد:

٢/٨

يمنح المستثمر فترة (%) ٤٥ .٤٥ يوم من مدة العقد للتجهيز والتتجديد، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبلدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموحة بها للتجهيز والتتجديد يتم فسخ العقد.

مواقف السيارات:

٣/٨

١/٣/٨ يلتزم المستثمرين بتوفير موقف سيارة لكل محل بالمجمع التجاري

٢/٣/٨ يلتزم المستثمر توفير مواقف سيارات لمرتادي المبني التجاري بواقع موقف سيارة لكل ٢٥ م٢ من المساحة الإجمالية المخصصة لاستعمال التجاري بالمجمع.

٣/٣/٨ لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مررتادي المجمع التجاري أو العاملين فيه.

٤/٣/٨ تخصيص مواقف لسيارات المعاين بواقع % من المواقف العامة وبعد أدت موقفي على أن تكون قريبة من مداخل السوق مع تمييز مواقف المعاين بالشعار الخاص بهم وألا تقل المساحة المخصصة لسيارات المعاين عن ٢٥ متراً مربعاً

الاشتراطات الأمنية:

٤/٨

١/٥/٨ يجب تركيب بوابات دخول هيدروليكيه.

٢/٥/٨ يجب تركيب بوابات خروج مزودة بأمشاط تغيير الإطارات حتى لا يتم استخدامها في الدخول

٣/٥/٨ يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإثارة وكاميرات مراقبة

٤/٥/٨ يجب تركيب كاميرات داخل المجمع التجاري، بها خاصية التسجيل الرقمية

٥/٥/٨ يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المجمع التجاري.

٦/٥/٨ يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسة الأمنية المدنية.

٧/٥/٨ يجب أن تكون الإثارة الداخلية والخارجية كافية.

٨/٥/٨ يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول.

٩/٥/٨ إذا كان بالمجمع التجاري مركز ترفيهي وملعب للأطفال فيجب مراعاة تحقيق متطلبات السلامة الواجب توافقها في العاب الأطفال.

تأمين غرفة إسعاف أولية:

٥/٨

على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة (طبقاً للشروط لصحبة لغرف الاسعافات الصادرة من الادارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والقروية وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الاسعافات الأولية في الحالات الطارئة

اللوحات الاعلانية

٦/٨

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والاعلانية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمجمع التجاري والتي تقام أمامه وكذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات.



٩. الاشتراطات الفنية

١/١.

تجديد المباني التجاري ومرافقه:

يلزム المستثمر بتجديد المجمع التجاري بجميع مبانيه ومرافقه لمؤدي وظيفته بطريقه سليمه.

في حالة ترميم بعض العناصر الإنسانية فإنه لا يسمح باستخدام مواد كيميائية مصنوعه أو غير مقاومة للحرق

٢/١.

اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

١- استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحفوبيات المبنى من مواد ذات قابلية

اشتعال منخفضة و المناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.

٢- يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدي إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.

٣- تركيب نظام متتطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كاشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء الحريق عن طريق الرش

التلقائي للمياه مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع في أماكن مناسبة حسب اشتراطات الدفاع المدني.

٤- يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة إلى أخرى.

٥- وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مرتدى المبنى في حالة الحريق.

٦-أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.

٧- يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات





نموذج تقديم العطاء للمنافسة الخاصة باستثمار وإدارة وتشغيل موقع تجاري

المحترم

سعادة رئيس بلدية:

إشارة إلى إعلانكم المنصور بمنصة فرص بتاريخ / / ١٤٤٦ هـ المتضمن رغبكم تأجير الموقع في مدينة السليمان بغرض إدارة وتشغيل موقع تجاري من خلال المنافسة.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار الموقع لاستثماره بالسعر الموضح في الجدول التالي

قيمة الأجرة السنوية (ريال)	
كتابة	رقمها

• الأسعار المذكورة لا تشمل قيمة الضريبة المضافة

ونجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بذلك يعادل ٦٥٪ من إيجار سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم المستثمر	
رقم بطاقة الاحوال	
صادرة من	
رقم السجل التجاري	
نوع النشاط	
هاتف	
جوال	فاكس
ص.ب	رمز البريدي
العنوان الوطني	
البريد الإلكتروني	

الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ



بلدية السليل

MUNICIPALITY OF AL SULAYYIL



المخطط العام للموقع
(الرسم الكروكي للموقع)







إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعتمد بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - (أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١ هـ
 - (ب) الاشتراطات البلدية والفتية للمجمعات والمعارك التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
٣. عاين موقع المعروض للتأجير معابنة تافية للجيالة
٤. أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة

...../الاسم

الختام

...../التوقيع

